



الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية، قوانين، مراسيم
قرارات وآراء، مقررات، منشور، إعلانات وبلاغات

<div>الإدارة والتحرير</div> <div>الامانة العامة للحكومة</div> <div>WWW.JORADP.DZ</div> <div>الطّبع والاشتراك</div> <div>المطبعة الرّسمية</div>	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا	الاشتراك سنوي	
	بلدان خارج دول المغرب العربي		
	سنة		سنة
حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 – الجزائر – محطة الهاتف : 021.54.35.06. إلى 09 021.65.64.63 الفاكس. 021.54.35.12. ح.ج.ب 50-3200 الجزائر Télex.: 65.180.IMPOF.DZ بنك الفلاحة والتّمنية الرّيفيّة KG.0007.68.300.060 حساب العملة الاجنبيّة للمشاركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتّمنية الرّيفيّة 060.320.0600.12	2675,00 د.ج	1070,00 د.ج	النّسخة الاصلية
	5350,00 د.ج	2140,00 د.ج	النّسخة الاصلية وترجمتها
	تزايد عليها نفقات الإرسال		

ثمن النسخة الأصلية 13,50 د.ج
ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 27,00 د.ج
ثمن العدد الصادر في السنين السابقة : حسب التسعيرة.
وتسلم الفهارس مجاناً للمشاركين.
المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.
ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج للسطر.

فهرس

مراسيم تنظيمية

- مرسوم رئاسي رقم 12 - 182 مؤرخ في 24 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 16 أبريل سنة 2012، يتضمن تحويل اعتماد
إلى ميزانية التكاليف المشتركة 5
- مرسوم رئاسي رقم 12 - 183 مؤرخ في 24 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 16 أبريل سنة 2012، يتضمن إحداث أبواب
وتحويل اعتماد في ميزانية الدولة 5
- مرسوم رئاسي رقم 12 - 184 مؤرخ في 24 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 16 أبريل سنة 2012، يتضمن تحويل اعتماد
إلى ميزانية تسيير وزارة المجاهدين 9

مراسيم فردية

- مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام رئيس دراسات
برئاسة الجمهورية 11
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام رئيسة دراسات
برئاسة الجمهورية (الأمانة العامة للحكومة) 11
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام مكلفة بالتفتيش
بمفتشية مصالح المحاسبة في المديرية العامة للمحاسبة بوزارة المالية 11
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام مفتشين بمفتشية
مصالح الميزانية بوزارة المالية 11
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام مفتش بالمفتشية
العامة للجمارك 12
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بوزارة
المالية 12
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام مدير الضرائب في
ولاية الشلف 12
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام مدير التربية في
ولاية بسكرة 12
- مراسيم رئاسية مؤرخة في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، تتضمن إنهاء مهام مديرين للأشغال
العمومية في الولايات 12
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام مدير المركز الجامعي
بتامنغست 12
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام عميد كلية الفيزياء
بجامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا 12
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام مدير الصحة
والسكان في ولاية تبسة 13
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام الكاتبة العامة
للمدرسة الوطنية العليا للسياحة 13
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين مكلفة بالدراسات
والتأخيص برئاسة الجمهورية (الأمانة العامة للحكومة) 13
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين الكاتب العام لبلدية
سوق أهراس 13

فهرس (تابع)

- مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين مدير تـثمين الأملاك التابعة للدولة في المديرية العامة للأملاك الوطنية بوزارة المالية 13
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين مدير البرنامج والتحليل والتلخيص في المفتشية العامة للمالية بوزارة المالية 13
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين نائبة مدير بوزارة المالية 13
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين نائبة مدير بوزارة الطاقة والمناجم 13
- مرسومان رئاسيان مؤرخان في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمنان تعيين نائبي مديرين بوزارة النقل 13
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين مدير التربية في ولاية سكيكدة 14
- مراسيم رئاسية مؤرخة في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، تتضمن تعيين مديرين للأشغال العمومية في الولايات 14
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين مكلف بالدراسات والتلخيص بوزارة الثقافة 14
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين مديرة المتحف العمومي الوطني بتبسة 14
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين مدير التشغيل في ولاية إيليزي 14

قرارات، مقررات، آراء**وزارة الدفاع الوطني**

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 2 محرم عام 1433 الموافق 27 نوفمبر سنة 2011، يتضمن تعيين قضاة مساعدين لدى المحاكم العسكرية 14
- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 17 ربيع الثاني عام 1433 الموافق 10 مارس سنة 2012، يتضمن إنهاء انتداب رئيس المحكمة العسكرية الدائمة بـتامنغست/الناحية العسكرية السادسة 19
- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 17 ربيع الثاني عام 1433 الموافق 10 مارس سنة 2012، يتضمن انتداب قاض لدى الدفاع الوطني بصفة رئيس المحكمة العسكرية الدائمة بـتامنغست/الناحية العسكرية السادسة 19
- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 29 ربيع الثاني عام 1433 الموافق 22 مارس سنة 2012، يتضمن تجديد انتداب قاض لدى وزارة الدفاع الوطني بصفته رئيسا للمحكمة العسكرية الدائمة ببشار/الناحية العسكرية الثالثة 19
- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 29 ربيع الثاني عام 1433 الموافق 22 مارس سنة 2012، يتضمن تجديد انتداب قاض لدى وزارة الدفاع الوطني بصفته رئيسا للمحكمة العسكرية الدائمة بورقلة/الناحية العسكرية الرابعة 20
- مقرر مؤرخ في 13 محرم عام 1433 الموافق 8 ديسمبر سنة 2011، يتضمن المصادقة على البذل الجديدة ولواحقها المدرجة ضمن تشكيلة بذل مستخدم في المديرية العامة للجمارك 20

وزارة الداخلية والجماعات المحلية

- قرار مؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 20 نوفمبر سنة 2011، يحدد القائمة الوطنية للأشخاص المؤهلين للقيام بالتحقيق المسبق لإثبات المنفعة العمومية في إطار عمليات نزاع الملكية من أجل المنفعة العمومية بعنوان سنة 2012 21

فهرس (تابع)

- قرار مؤرخ في 30 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 22 أبريل سنة 2012، يرخّص للولاة تقديم تاريخ افتتاح الاقتراع المتعلق بانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني 37

وزارة المالية

- قرار مؤرخ في 21 شوال عام 1432 الموافق 19 سبتمبر سنة 2011، يتعلّق بتكفّل ميزانية الدولة بالحقوق الجمركية والرسم على القيمة المضافة الواجبة الأداء عند استيراد الزيوت الغذائية الخام والسكر الخام 37

وزارة المجاهدين

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 6 شوال عام 1432 الموافق 4 سبتمبر سنة 2011، يحدّد قائمة صفقات الدّراسات والخدمات المعفاة من كفالة حسن تنفيذ الصفقة 39
- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 29 شوال عام 1432 الموافق 27 سبتمبر سنة 2011، يتضمّن وضع بعض الأسلاك الخاصة بالثقافة في حالة الخدمة لدى وزارة المجاهدين والمصالح التابعة لها 40

وزارة التجارة

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 16 رمضان عام 1432 الموافق 16 غشت سنة 2011 ، يتضمّن تنظيم المديرية الولائية للتجارة والمديرية الجهوية للتجارة في مكاتب 41
- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 17 ذي الحجة عام 1432 الموافق 13 نوفمبر سنة 2011 ، يتضمّن إنشاء مفتشيات لمراقبة الجودة وجمع الغش على مستوى الحدود البرية والبحرية والجوية والمناطق والمخازن تحت الجمركة 43

مراسيم تنظيمية

(831.000.000 دج) مقيّد في ميزانية تسيير وزارة المجاهدين وفي الباب رقم 37-09 "الإدارة المركزية - النفقات المتعلقة بتحضير وتنظيم الذكرى 50 لعيد الاستقلال".

المادة 2: يخصص لميزانية سنة 2012 اعتماد قدره ثمانمائة وواحد وثلاثون مليون دينار (831.000.000 دج) يقيّد في ميزانية التكاليف المشتركة وفي الباب رقم 37-91 "نفقات محتملة - احتياطي مجمع".

المادة 3: يكلف وزير المالية ووزير المجاهدين، كل فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرّر بالجزائر في 24 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 16 أبريل سنة 2012.

عبد العزيز بوتفليقة



مرسوم رئاسي رقم 12 - 183 مؤرّخ في 24 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 16 أبريل سنة 2012، يتضمن إحداث أبواب وتحويل اعتماد في ميزانية الدولة.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيّما المادّتان 77-8 و125 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 -17 المؤرّخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدّل والمتّم،

- وبمقتضى القانون رقم 11-16 المؤرّخ في 3 صفر عام 1433 الموافق 28 ديسمبر سنة 2011 والمتضمن قانون المالية لسنة 2012،

مرسوم رئاسي رقم 12 - 182 مؤرّخ في 24 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 16 أبريل سنة 2012، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية التكاليف المشتركة.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيّما المادّتان 77-8 و125 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 -17 المؤرّخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدّل والمتّم،

- وبمقتضى القانون رقم 11-16 المؤرّخ في 3 صفر عام 1433 الموافق 28 ديسمبر سنة 2011 والمتضمن قانون المالية لسنة 2012،

- وبمقتضى الأمر رقم 12-03 المؤرّخ في 20 ربيع الأول عام 1433 الموافق 13 فبراير سنة 2012 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2012،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرّخ في 8 ربيع الثاني عام 1433 الموافق أول مارس سنة 2012 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2012،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12 -43 المؤرّخ في 13 ربيع الأول عام 1433 الموافق 6 فبراير سنة 2012 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير المجاهدين من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2012،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يلغى من ميزانية سنة 2012 اعتماد قدره ثمانمائة وواحد وثلاثون مليون دينار

- وزارة الشؤون الخارجية : باب رقمه 37-13 وعنوانه "الإدارة المركزية - النفقات المتعلقة بإحياء الذكرى 50 لعيد الاستقلال"،

- وزارة الشؤون الدينية والأوقاف : باب رقمه 37-06 وعنوانه "الإدارة المركزية - النفقات المتعلقة بإحياء الذكرى 50 لعيد الاستقلال"،

- وزارة التربية الوطنية : باب رقمه 37-10 وعنوانه "الإدارة المركزية - النفقات المتعلقة بإحياء الذكرى 50 لعيد الاستقلال"،

- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي : باب رقمه 37-09 وعنوانه "الإدارة المركزية - النفقات المتعلقة بإحياء الذكرى 50 لعيد الاستقلال"،

- وزارة الاتصال : باب رقمه 44-23 وعنوانه "الإدارة المركزية - مساهمة للمؤسسة الوطنية للبحث الإذاعي بعنوان إحياء الذكرى 50 لعيد الاستقلال"،

- وزارة الاتصال : باب رقمه 44-24 وعنوانه "الإدارة المركزية - مساهمة لوكالة الأنباء الجزائرية بعنوان إحياء الذكرى 50 لعيد الاستقلال".

المادة 2 : يلغى من ميزانية سنة 2012 اعتماد قدره ثمانمائة وواحد وثلاثون مليون دينار (831.000.000 دج) مقيد في ميزانية التكاليف المشتركة وفي الباب رقم 37-91 "نفقات محتملة - احتياطي مجمع".

المادة 3 : يخصص لميزانية سنة 2012 اعتماد قدره ثمانمائة وواحد وثلاثون مليون دينار (831.000.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير الوزارات وفي الأبواب المبينة في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 4 : يكلف وزير المالية ووزير الشؤون الخارجية ووزير الشؤون الدينية والأوقاف ووزير التربية الوطنية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير الاتصال، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 24 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 16 أبريل سنة 2012.

مبد العزيز بوتفليقة

- وبمقتضى الأمر رقم 12-03 المؤرخ في 20 ربيع الأول عام 1433 الموافق 13 فبراير سنة 2012 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2012،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 8 ربيع الثاني عام 1433 الموافق أول مارس سنة 2012 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2012،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 12-34 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1433 الموافق 6 فبراير سنة 2012 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الشؤون الخارجية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2012،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-42 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1433 الموافق 6 فبراير سنة 2012 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الشؤون الدينية والأوقاف من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2012،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-46 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1433 الموافق 6 فبراير سنة 2012 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير التربية الوطنية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2012،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-52 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1433 الموافق 6 فبراير سنة 2012 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير التعليم العالي والبحث العلمي من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2012،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-63 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1433 الموافق 6 فبراير سنة 2012 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الاتصال من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2012،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يحدث في جدول ميزانية تسيير الوزارات، الأبواب الآتية :

الجدول الملحق

رقم الأبواب	العناوين	الامتدادات المخصصة (دج)
13-37	وزارة الشؤون الخارجية الفرع الأول فرع وحيد الفرع الجزئي الأول المصالح المركزية العنوان الثالث وسائل المصالح القسم السابع نفقات مختلفة	
	الإدارة المركزية - نفقات متعلقة بإحياء الذكرى 50 لعيد الاستقلال.....	150.000.000
	مجموع القسم السابع	150.000.000
	مجموع العنوان الثالث	150.000.000
	مجموع الفرع الجزئي الأول	150.000.000
	مجموع الفرع الأول	150.000.000
06-37	مجموع الامتدادات المخصصة لوزير الشؤون الخارجية.....	150.000.000
	وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الفرع الأول فرع وحيد الفرع الجزئي الأول المصالح المركزية العنوان الثالث وسائل المصالح القسم السابع نفقات مختلفة	
	الإدارة المركزية - نفقات متعلقة بإحياء الذكرى 50 لعيد الاستقلال.....	300.000.000
	مجموع القسم السابع	300.000.000
	مجموع العنوان الثالث	300.000.000
	مجموع الفرع الجزئي الأول	300.000.000
	مجموع الفرع الأول	300.000.000
	مجموع الامتدادات المخصصة لوزير الشؤون الدينية والأوقاف	300.000.000

الجدول الملحق (تابع)

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
10-37	وزارة التربية الوطنية الفرع الأول فرع وحيد الفرع الجزئي الأول المصالح المركزية العنوان الثالث وسائل المصالح القسم السابع نفقات مختلفة	
	الإدارة المركزية - نفقات متعلقة بإحياء الذكرى 50 لعيد الاستقلال.....	130.000.000
	مجموع القسم السابع	130.000.000
	مجموع العنوان الثالث	130.000.000
	مجموع الفرع الجزئي الأول	130.000.000
	مجموع الفرع الأول	130.000.000
	مجموع الاعتمادات المخصصة لوزير التربية الوطنية.....	130.000.000
09-37	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي الفرع الأول الإدارة المركزية الفرع الجزئي الأول المصالح المركزية العنوان الثالث وسائل المصالح القسم السابع نفقات مختلفة	
	الإدارة المركزية - نفقات متعلقة بإحياء الذكرى 50 لعيد الاستقلال.....	11.000.000
	مجموع القسم السابع	11.000.000
	مجموع العنوان الثالث	11.000.000
	مجموع الفرع الجزئي الأول	11.000.000
	مجموع الفرع الأول	11.000.000
	مجموع الاعتمادات المخصصة لوزير التعليم العالي والبحث العلمي	11.000.000

الجدول الملحق (تابع)

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
	وزارة الاتصال الفرع الأول فرع وحيد الفرع الجزئي الأول المصالح المركزية العنوان الرابع التدخلات العمومية القسم الرابع النشاط الاقتصادي - التشجيعات والتدخلات	
23-44	الإدارة المركزية - مساهمة للمؤسسة الوطنية للبحث الإذاعي بعنوان إحياء الذكرى 50 لعيد الاستقلال.....	200.000.000
24-44	الإدارة المركزية - مساهمة لوكالة الأنباء الجزائرية بعنوان إحياء الذكرى 50 لعيد الاستقلال.....	40.000.000
	مجموع القسم الرابع	240.000.000
	مجموع العنوان الرابع	240.000.000
	مجموع الفرع الجزئي الأول	240.000.000
	مجموع الفرع الأول	240.000.000
	مجموع الاعتمادات المخصصة لوزير الاتصال.....	240.000.000

- وبمقتضى الأمر رقم 12-03 المؤرخ في 20 ربيع الأول عام 1433 الموافق 13 فبراير سنة 2012 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2012،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 8 ربيع الثاني عام 1433 الموافق أول مارس سنة 2012 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2012،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-43 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1433 الموافق 6 فبراير سنة 2012 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير المجاهدين من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2012،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2012 اعتماد قدره واحد وثلاثون مليارا وسبعمائة وخمسة وتسعون مليوناً ومائة وثلاثة وأربعون ألف دينار

مرسوم رئاسي رقم 12 - 184 مؤرخ في 24 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 16 أبريل سنة 2012، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة المجاهدين.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيّما المادتان 77-8 و125 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدّل والمتّم،

- وبمقتضى القانون رقم 11-16 المؤرخ في 3 صفر عام 1433 الموافق 28 ديسمبر سنة 2011 والمتضمن قانون المالية لسنة 2012،

31.795.143.000 دج) مقيّد في ميزانية التكاليف المشتركة وفي الباب رقم 37-91 "نفقات محتملة - احتياطي مجمع".

المادة 2: يخصص لميزانية سنة 2012 اعتماد قدره واحد وثلاثون مليارا وسبعمائة وخمسة وتسعون مليوناً ومائة وثلاثة وأربعون ألف دينار (31.795.143.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة المجاهدين وفي الأبواب المبينة في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3: يكلف وزير المالية ووزير المجاهدين، كل فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 24 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 16 أبريل سنة 2012.

مبد العزيز بوتفليقة

الجدول الملحق

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
	وزارة المجاهدين الفرع الأول فرع وحيد الفرع الجزئي الأول المصالح المركزية العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظفون - مرتبات العمل	
03-31	الإدارة المركزية - المستخدمون المتعاقدون، الرواتب، منح ذات طابع عائلي واشتراكات الضمان الاجتماعي.....	1.744.000
	مجموع القسم الأول	1.744.000
	القسم الثالث الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
03-33	الإدارة المركزية - الضمان الاجتماعي.....	247.880.000
	مجموع القسم الثالث	247.880.000
	مجموع العنوان الثالث	249.624.000
	العنوان الرابع التدخلات العمومية القسم السادس النشاط الاجتماعي - المساعدة والتضامن	
01-46	الإدارة المركزية - المنح الخاصة بالمجاهدين وذوي حقوق الشهداء وضحايا المواد المتفجرة وذوي حقوقهم وكذلك لكبار المعطوبين من الضحايا المدنيين.....	13.927.032.000
07-46	التكميل التفاضلي للمعاش المقدم للمجاهدين.....	17.615.000.000
	مجموع القسم السادس	31.542.032.000
	مجموع العنوان الرابع	31.542.032.000
	مجموع الفرع الجزئي الأول	31.791.656.000

الجدول الملحق (تابع)

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
13-31	الفرع الجزئي الثاني المصالح اللامركزية التابعة للدولة العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظفون - مرتبات العمل	
	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - المستخدمون المتعاقدون، الرواتب، منح ذات طابع عائلي واشتراكات الضمان الاجتماعي.....	3.487.000
	مجموع القسم الأول	3.487.000
	مجموع العنوان الثالث	3.487.000
	مجموع الفرع الجزئي الثاني	3.487.000
	مجموع الفرع الأول	31.795.143.000
	مجموع الاعتمادات المخصصة لوزير المجاهدين	31.795.143.000

مراسيم فردية

مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام مكلفة بالتفتيش بمفتشية مصالح المحاسبة في المديرية العامة للمحاسبة بوزارة المالية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012 تنهى مهام السيدة وهيبة لفيقي، بصفتها مكلفة بالتفتيش بمفتشية مصالح المحاسبة في المديرية العامة للمحاسبة بوزارة المالية، لتكليفها بوظيفة أخرى.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام مفتشين بمفتشية مصالح الميزانية بوزارة المالية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012 تنهى مهام السادة الآتية أسماؤهم بصفتهم مفتشين بمفتشية مصالح الميزانية بوزارة المالية، لإحالتهم على التقاعد :

مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام رئيس دراسات برئاسة الجمهورية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012 تنهى مهام السيد محمد أرزقي إيمون، بصفته رئيسا للدراسات برئاسة الجمهورية، لإحالتة على التقاعد.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام رئيسة دراسات برئاسة الجمهورية (الأمانة العامة للحكومة).

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012 تنهى مهام السيدة جوهرة إسعد، بصفتها رئيسة دراسات برئاسة الجمهورية (الأمانة العامة للحكومة)، لتكليفها بوظيفة أخرى.

مراسيم رئاسية مؤرخة في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، تتضمن إنهاء مهام مديرين للأشغال العمومية في الولايات.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012 تنهى مهام السيدين الآتي اسماهما بصفتهم مديرين للأشغال العمومية في الولاياتين الآتيتين، لتكليف كل منهما بوظيفة أخرى :

- جمال الدين بوحامد، في ولاية باتنة،
- عبد الرحمان عبيدي، في ولاية بشار.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012 تنهى مهام السيد علي تقار، بصفته مديرا للأشغال العمومية في ولاية أدرار، لتكليفه بوظيفة أخرى.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012 تنهى مهام السيد محمد راجع، بصفته مديرا للأشغال العمومية في ولاية سيدي بلعباس، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام مدير المركز الجامعي بتامنغست.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012 تنهى مهام السيد إسماعيل رويضة، بصفته مديرا للمركز الجامعي بتامنغست، بناء على طلبه.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام عميد كلية الفيزياء بجامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012 تنهى مهام السيد محمد بن داود، بصفته عميدا لكلية الفيزياء بجامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا.

- العياشي بكطاش،
- حسين ملال،
- عبد القادر بوطيب.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام مفتش بالفتشية العامة للجمارك.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012 تنهى، ابتداء من 20 نوفمبر سنة 2011، مهام السيد الهواري دوحى، بصفته مفتشا بالفتشية العامة للجمارك، بسبب الوفاة.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بوزارة المالية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012 تنهى مهام السيد محمد حروق، بصفته نائب مدير للعمليات العقارية في المديرية العامة للأموال الوطنية بوزارة المالية، لتكليفه بوظيفة أخرى.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام مدير الضرائب في ولاية الشلف.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012 تنهى مهام السيد محمد سالمي، بصفته مديرا للضرائب في ولاية الشلف، لإعادة إدماجه في رتبته الأصلية.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام مدير التربية في ولاية بسكرة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012 تنهى مهام السيد إبراهيم سرودك، بصفته مديرا للتربية في ولاية بسكرة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين مدير البرنامج والتحليل والتلخيص في المفتشية العامة للمالية بوزارة المالية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012 يعين السيد محمد سعودية، مديرا للبرنامج والتحليل والتلخيص في المفتشية العامة للمالية بوزارة المالية.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين نائبة مدير بوزارة المالية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012 تعين السيدة وهيبة لفيقي، نائبة مدير لأنظمة وشبكات الإعلام الآلي في المديرية العامة للمحاسبة بوزارة المالية.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين نائبة مدير بوزارة الطاقة والمناجم.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012 تعين السيدة فتيحة لوكيل، نائبة مدير للميزانية والمحاسبة بوزارة الطاقة والمناجم.



مرسومان رئاسيان مؤرخان في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمنان تعيين نائبين مديري بوزارة النقل.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012 يعين السيد عبد الغني حماني، نائب مدير لحركة المرور والوقاية عبر الطرق بمديرية النقل البري والحضري بوزارة النقل.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012 يعين السيد محمد سالي، نائب مدير للوسائل العامة بوزارة النقل.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام مدير الصحة والسكان في ولاية تبسة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012 تنهى مهام السيد جمال زبيدي، بصفته مديرا للصحة والسكان في ولاية تبسة، بناء على طلبه.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن إنهاء مهام الكاتبة العامة للمدرسة الوطنية العليا للسياحة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012 تنهى مهام السيدة خداج إلماين، زوجة بن رابح، بصفقتها كاتبة عامة للمدرسة الوطنية العليا للسياحة، لإحالتها على التقاعد.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين مكلفة بالدراسات والتلخيص برئاسة الجمهورية (الأمانة العامة للحكومة).

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012 تعين السيدة جوهرة إسعد، مكلفة بالدراسات والتلخيص برئاسة الجمهورية (الأمانة العامة للحكومة).



مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين الكاتب العام لبلدية سوق أهراس.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012 يعين السيد ياسين كناش، كاتبا عاما لبلدية سوق أهراس.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين مدير تجميع الأملاك التابعة للدولة في المديرية العامة للأملاك الوطنية بوزارة المالية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012 يعين السيد محمد حروق، مديرا لتجميع الأملاك التابعة للدولة في المديرية العامة للأملاك الوطنية بوزارة المالية.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين مكلف بالدراسات والتأخيص بوزارة الثقافة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012 يعين السيد محرز عفرون، مكلفا بالدراسات والتأخيص مسؤولا عن المكتب الوزاري للأمن الداخلي في المؤسسة بوزارة الثقافة.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين مديرة المتحف العمومي الوطني بتبسة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012 تعين السيدة ليندة مقراني، مديرة للمتحف العمومي الوطني بتبسة.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين مدير التشغيل في ولاية إيليزي.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012 يعين السيد الصديق جعفري، مديرا للتشغيل في ولاية إيليزي.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، يتضمن تعيين مدير التربية في ولاية سكيكدة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012 يعين السيد ابراهيم سردوك، مديرا للتربية في ولاية سكيكدة.



مراسيم رئاسية مؤرخة في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012، تتضمن تعيين مديرين للأشغال العمومية في الولايات.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012 يعين السيدان الآتي اسماهما مديرين للأشغال العمومية في الولاياتين الآتيتين :

- عبد الرحمان عبدي، في ولاية باتنة،
- جمال الدين بوحامد، في ولاية قسنطينة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012 يعين السيد محمد راجع، مديرا للأشغال العمومية في ولاية تلمسان.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 5 أبريل سنة 2012 يعين السيد علي تقار، مديرا للأشغال العمومية في ولاية تندوف.

قرارات، مقررات، آراء

وزارة الدفاع الوطني

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 2 محرم عام 1433 الموافق 27 نوفمبر سنة 2011، يتضمن تعيين قضاة مساعدين لدى المحاكم العسكرية.

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في 2 محرم عام 1433 الموافق 27 نوفمبر سنة 2011، يعين العسكريون العاملون في الجيش الوطني الشعبي، الآتية أسماءهم، قضاة مساعدين لدى المحاكم العسكرية خلال السنة القضائية 2011 - 2012 :

- | | | |
|----------------------|-----------------------|------------------------|
| 1. العايدي نور الدين | 6. عابا عبد الحميد | 11. بن حديد فريد |
| 2. حفيظ جمعة | 7. بوزغاية عبد الكريم | 12. بن عيسى عمروش |
| 3. عدالة عبد الرحمان | 8. قادري فرحات | 13. بلغيث محمد الربيعي |
| 4. شاشو عبد اللطيف | 9. قيدوم الزوبير | 14. كمار يوسف |
| 5. رفاد موسى | 10. عيدود الربيعي | 15. فراوسن محمد |

- | | | |
|-------------------------|---------------------------|------------------------|
| 104. عبايدية جمال | 60. بورومة باديس | 16. بالطيب علي |
| 105. مقيمي سمير | 61. طعوش صالح | 17. لزهة فارح |
| 106. دليس سامي | 62. بلخرشوش عادل | 18. بن أمحمد محمد رضا |
| 107. ساهل محمد سليم | 63. بن مغنية الهواري | 19. علاقة لخضر |
| 108. بوجنوية عادل | 64. بن سالم يوسف | 20. مكناسي فريد |
| 109. نويشي خالد | 65. بختاش علي | 21. قاضي مراد |
| 110. العايش محمد | 66. تواتي حسين | 22. بوزيان عمار |
| 111. نبيلي فتحي | 67. بلوطار ميزوني | 23. شمبازي جيلالي |
| 112. جليل إبراهيم | 68. مراغني شمس الدين | 24. يونس رفيق |
| 113. بوشندوقة كمال | 69. خرف الله موسى | 25. شعبان مزياني |
| 114. بن عورة محمد لمين | 70. لحرش شريف | 26. لمباركية يسين |
| 115. قرايبي محمد | 71. بن رابع مراد | 27. شوشان مراد |
| 116. عبة عبد الله | 72. مزدور طارق | 28. بوشوشة مرزاق |
| 117. حمودة زهير | 73. موساوي مجيد | 29. زغبة بوخميس |
| 118. كيبو رضوان | 74. طهير محمد | 30. ناصري محمد |
| 119. قبزيلي الهواري | 75. عقون نبيل | 31. سعايدية عبد العزيز |
| 120. مهدي فوزي عبد الحق | 76. زورز فاتح | 32. ثلاثيت محمد |
| 121. إرقدي إبراهيم | 77. غالم إبراهيم | 33. بوجمعة بلقاسم |
| 122. جلاب علي | 78. حجام محمد | 34. بورابعة العيد |
| 123. بوختالة شاكور | 79. أوس عابد | 35. بوشطة محمد |
| 124. زروقي عبد الرحمان | 80. بوزادة محمد | 36. عتبة أحمد |
| 125. بوغزة مروان | 81. مجدوب سليم | 37. زياد عبد الجبار |
| 126. مساعدي سمير | 82. غلام الله جمال الدين | 38. أوكال أمحمد |
| 127. غريس عبد الحميد | 83. شمدون محمد | 39. شاوش عبد الله |
| 128. هامل رضوان | 84. تيقرين خالد | 40. فلوس يوسف |
| 129. بلعباس هشام | 85. عادل الحسين | 41. شبوبي حسان |
| 130. بوقرقار عبد الحق | 86. لعجالية غزوال | 42. بلعيد عبد الحكيم |
| 131. بوبكر عياد | 87. شلاغمة فارس | 43. قريد عبد القادر |
| 132. عكرمي محمد أمين | 88. بن زرقة كريم | 44. عجروود عبد الحفيظ |
| 133. بوكحول حسام | 89. علج سمير | 45. عباس ميلود |
| 134. بوستي رابح | 90. ساري فاروق | 46. هني دومة أمحمد |
| 135. بن زينة خالد | 91. مقيمي نور الدين | 47. قاسم بلقاسم |
| 136. ملزي محمد | 92. بوزغاية رياض | 48. بن بلقاسم عباس |
| 137. ممد رشيد | 93. رقايب عي الدين | 49. ديك حسان |
| 138. بلقاسمي رؤوف | 94. سلامي عبد الوهاب | 50. طرش عصام |
| 139. بوجفنة السعيد | 95. قوارطة رياض | 51. فراحي فوزي |
| 140. لبان محمد | 96. طالبي حكيم | 52. زرقين عبد المجيد |
| 141. مويلا العلمي | 97. عطاب ميلود | 53. جليل بشير |
| 142. غاضب أمحمد | 98. بوعبد الله صلاح الدين | 54. تاينسة مصطفى |
| 143. جداعي العربي | 99. دبي محمد | 55. صيدي أحمد |
| 144. بوساحة العربي | 100. برواين أعمر | 56. عيدة لخميسي |
| 145. عامر أحمد | 101. بوعشرين عبد القادر | 57. أمارر أعمر |
| 146. ميني محمد | 102. لعرفي حميد | 58. فرج الله سليم |
| 147. بلي حسين | 103. بللمباركي محمد | 59. دغباج مسعود |

148. فقاع عبد القادر
149. بورنان مراد
150. بوخشم أمحمد
151. بوشقيقات فريد
152. طاهري محمد
153. قاسم بن يوسف
154. سلاوي عز الدين
155. عبيدات مشري
156. ربحي عبد القادر
157. بلحواس رشيد
158. غازي الطيب
159. نجاري كمال
160. عمران نصر الدين
161. بحري أحمد
162. كردي عبد الكريم
163. عقاب إبراهيم
164. هبا منور
165. أونيسي نبيل
166. قموم فاتح
167. كلايعية مراد
168. بن عودة سنوسي
169. بودالي لخضر
170. عبد المجيد عز الدين
171. عمراني مداني
172. بن ضو بوجمعة
173. غضبان رياض
174. تدرس بن يوسف
175. عابدي جلول
176. ختال إسماعيل
177. قواسمية خليفة
178. مختاري أحمد
179. عين قوير محمد
180. حداد محمد
181. دوان محمد
182. بوعزيز صالح
183. بن زرافة الهادي
184. بلحسان عز الدين
185. طيبة سليمان
186. صاب ميلود
187. خنوشي فوزي
188. كاود عبد الرزاق
189. بوقبال صالح
190. كرامسي ناصر
191. حساني عبد القادر
192. تيتي محمد الصغير
193. مكرلوف محمد
194. مختاري رشيد
195. بلعيدي فريد
196. عمارة معمر
197. جوادة رياض
198. غوبالي الطاهر
199. سرحان زين الدين
200. جباري عبد الرحمان
201. مومن سعيد
202. حدادة عبد الوهاب
203. لسعد رابع
204. قدور عبد الرحمان
205. بداوي لطفي
206. بن طامة خالد
207. بن حدو عبد القادر
208. بوزواني كمال
209. دحماني قويدر
210. حمدوش عبد الوهاب
211. مخلوف محمد
212. حناشي محمد
213. عسلاوي سليم
214. بوعريشة محسن - رياض
215. دداش بوحجر
216. فارس العربي
217. معطي محمد
218. رحال الهواري
219. لخضاري أحمد
220. براهيمية عبد الوهاب
221. عياد محمد
222. دربال رضا صالح
223. حنون فيصل
224. حمداوي جلول
225. سليمانني أمحمد
226. بلجلطي حسان
227. شحمي عبد الغاني
228. بوغاغة فاتح
229. باحو رضا
230. تكوك يوسف
231. خديجي حكيم
232. بن مقران عبد الوهاب
233. العياشي فاروق
234. بن دريعة مهدي
235. مزوزي محمد
236. عزي ميلود
237. بوجير نور الدين
238. مبارك بلقاسم
239. قحام هشام
240. عامر رشيد
241. بلعربي حدو
242. مشري محمد
243. بن شاعة محمد
244. محرز محمد
245. بومدين سعيد مجاهد
246. بن عودة معمر
247. نورين سليمان
248. بلغازي ميلود
249. عتو عبد القادر
250. شطي علي
251. عوادي مختار
252. عاشور عبد الرحمان
253. بطيب الحاج
254. بن الحاج - جلول غوتي
255. بهليل عبد الرحمان
256. سعدوني محمد
257. صياح محمد
258. بن عسلة أحمد
259. زموري محمد
260. بن صالح أحمد
261. سيايح زيان
262. لعجروود حسين
263. بن ناصر منير
264. حسان خليل
265. بعطش إدريس
266. حنيفي بشير
267. برقة عبد الفتاح
268. غانم عبد الهادي
269. عوشيش بوعلام
270. عجو منور
271. مرابط جمال
272. حمداني محمد
273. صوادقية أحسن
274. بوغديري محمد الهادي
275. بن عبد الملك محمد الشريف
276. مرواني عبد الوهاب
277. بركات مداني
278. صدار حسين
279. خليف ناجي

280. ناصر باي عمار
281. حكيمي الطاهر
282. خضراوي مراد
283. سعدي لخضر
284. بويش محمد
285. بوطقيوين نور الدين
286. لعجال بن عامر
287. بن يعقوب محمد
288. جويني عبد الغفور
289. بن حفصة الهادي
290. مختاري مهدي
291. يوسف جلول
292. بدو شعيب
293. مقيطيف مختار
294. بن رزاق علي
295. يحي الياس
296. شمام عمور
297. دالي محمد
298. شبلي عبد الوهاب
299. أبركان جمال
300. بودلال عبد القادر
301. طيبي سليمان
302. مروش مصطفى
303. شاحي توفيق
304. زواوشة حسين
305. طالبي مبارك
306. حدو أمحمد
307. مهدي توفيق
308. فلاح يوسف
309. ميسي عادل
310. زايد محي الدين
311. عقلوش علي
312. العربي دواجي هوارى بومدين
313. جغدير عبد العزيز
314. كدوش عادل
315. بعلوچ ربيع
316. برينة عبد الحكيم
317. ناجم محمد
318. زطوطة عيسى
319. علي بن ساعد عادل
320. بومعزة عبد القادر
321. بوشمال رابع
322. عثمانى أحمد
323. جغيم محمد أنيس
324. بشارة علاء الدين
325. بلعسل مولود
326. بغداد محمد
327. ثلاجيت رمضان
328. خلفه عبد الرحمان
329. بن جبار بركان
330. عرعار مراد
331. جواي السبتي
332. بلعباس نور السدات
333. عبد الجبار مصطفى
334. حسيني عبد القادر
335. بن ضاوي كمال
336. بن موسى محمد
337. بلفار محمد
338. بدراني جيلالي
339. غيبوب معمر
340. أدرغال حمودي
341. عيشون رابع
342. جبنون مصباح
343. دحاش فريد
344. فكراش عبد القادر
345. بوقلقول النوي
346. بن كراة الحاج
347. غي عبد الحميد
348. عثمانى عبد المجيد
349. جواي علي
350. لعربي عبد اللطيف
351. صابري عبد العالي
352. ميلودي محمد
353. قريون العياشي
354. مرزقاني شوقي
355. يوسف لقمان
356. قرنين الطاهر
357. بن معمر مسعود
358. تجيني إبراهيم
359. صاري عبد الرزاق
360. بختة فوزي
361. ضيف الشريف
362. الربيع فرحات
363. شرشاب أحمد
364. جلالي سيد أحمد
365. زناتة علي
366. بوخبزة عبد الرحمان
367. حربي علي
368. دينار لطفي
369. بوساحة ميهوب
370. بيضيف العيد
371. أورغي فريد
372. سويهر نواري
373. سعداوي الناصر
374. زغيشي حسين
375. قايدى ناجي
376. كرميش عمر
377. بوسيف أحمد الشايب
378. شالبي عاشور
379. رماش كمال
380. حفاف هشام
381. شريفي لمير
382. بوالقرعة محمد
383. بلقاضي زهير
384. أبيش عبد الجبار
385. عيساوي خميسي
386. زيدان ميلود
387. باوية لحسن
388. لبوز صلاح الدين
389. دريسات عمر
390. عروش عيسى
391. حشايشي عبد التواب
392. مسيخ الطاهر
393. قاسمي حليم
394. جراية مبارك
395. ماضي عامر
396. درغوم قدور
397. عبد الله ميلود
398. جعقور سفيان
399. صديقي فاتح
400. مزعاش فاتح
401. نتار محمد
402. بوكاكيو أحمد
403. شويرف هوارى
404. عولي محمد عبد الفتاح
405. سالم عبد الغني
406. بن ساهل حسين
407. بوزعوط محمد
408. العيفة قويدر
409. بهناس لحسن
410. سمارة يوسف
411. سايفي بوعويينة هشام

- | | | |
|------------------------------|--------------------------|-----------------------------|
| 412. نادري محمد | 456. مزياني عماد | 500. مرداسي سامي |
| 413. شبلي فريد | 457. بن فرحات صدوق | 501. بوعلاق نصر الدين |
| 414. الضب عبد الغني | 458. أيت صديق سعيد | 502. قواوة محمد العربي |
| 415. رباعي محمد | 459. معراج حسيني | 503. بولحبال نجم الدين |
| 416. زقعار سعيد | 460. إيرو عبد القادر | 504. خنوشي رابع |
| 417. شلغوم عز الدين | 461. مرزوق عمار | 505. عرعار حاتم |
| 418. داودي كمال | 462. نحوي فرحات | 506. نموشي كمال |
| 419. برقال مهدي | 463. عكرمي علي | 507. معوشي سماعيل |
| 420. بخديجة محمد صادق | 464. معلم رشيد | 508. حديبي عبد الفتاح |
| 421. سيسطة طارق | 465. كبابي عبد الجليل | 509. زهدة فريد |
| 422. بن دحمان ربيع | 466. معنان عثمان | 510. بوغازي عبد الحميد |
| 423. جوالة يونس | 467. مسعودية علاوة | 511. صيقع عمر |
| 424. منان سمير | 468. عمران المنجي | 512. عطوي فتحي |
| 425. قطارني زهير | 469. سعادة محمد | 513. قداري محمد |
| 426. برجيج سلمان | 470. سعيدي عمار | 514. لعلو سعيد |
| 427. عطوي السعيد | 471. مسعودي الجمعي | 515. عاشور نبيل |
| 428. جفافلية جهاد | 472. ورتسي محمد الصالح | 516. ناشف لخضر |
| 429. كرايمية علاء الدين | 473. عيسى ديلمي عيسى | 517. زيتوني حسين |
| 430. تاهني العمراوي | 474. تمكيت كريم | 518. خطيب عمر |
| 431. مزيان مختار | 475. عروسي علي | 519. قاسمي وليد |
| 432. مولسهول هشام جمال الدين | 476. ترايكية محمد الشريف | 520. مناعي عبد الحليم |
| 433. رمادنية محمد | 477. شندارلي براهيم شارف | 521. بن زين شكري |
| 434. حموم بوزيان | 478. قرفي رضا | 522. عزيزي ربيع |
| 435. بوزيداوي مراد | 479. العيداوي حمزة | 523. زرزوري عادل |
| 436. عابدي فاروق | 480. عباسية منير | 524. مزوجي ربيع |
| 437. برور السعيد | 481. هزهوز إبراهيم | 525. معنصري عادل |
| 438. حشيشي عبد الحفيظ | 482. فنازي أحمد | 526. بوعبد الرزاق عبد النور |
| 439. بن سهلة عباس | 483. بوثلجة عزيز | 527. رمضان حكيم |
| 440. بوزيد رياض | 484. مليزي رحال | 528. بن فوغال عبد الرزاق |
| 441. رزوق وهاب | 485. بلقاسمي عز الدين | 529. قدوري سليمان |
| 442. دشير إلياس | 486. فرواني بومدين | 530. مروش إبراهيم |
| 443. بن عودة رشيد | 487. بن عباس محمود | 531. صياد أوسامة |
| 444. لقصير أحمد | 488. بن يوب السعيد | 532. أحمد قايد محمد الأمين |
| 445. بوغازي نبيل | 489. خرباش رشيد | 533. موساوي موسى |
| 446. نايلي كمال | 490. عزيزي فريد | 534. برايس بوبكر |
| 447. نجاي سليم | 491. بوراس توفيق | 535. أمزيان ميلود |
| 448. بوخشة مخلوف | 492. بوزعرورة رابع | 536. بن الشيخ عبد المجيد |
| 449. بن طيبي نور الدين | 493. بن سبتي نورالدين | 537. دروج عبد الله |
| 450. بوترة سمير | 494. بن جدو رشيد | 538. عبدلي خير الدين |
| 451. سالي بلال | 495. منيع محمد | 539. لبصير العياشي |
| 452. شعابنة نبيل | 496. زغمار زيدان | 540. لعماري لزهر |
| 453. سقاي توفيق | 497. حمداوي حكيم | 541. سطيطة أحمد |
| 454. خلفية نبيل | 498. بوري مراد | 542. لعقاقنة ناصر |
| 455. نشادي بوقرة | 499. بوسنة عبد الوهاب | 543. سنانني محمد الصالح |

544. مزالي الجودي	567. عرار ناجي	590. زراي عبد العزيز
545. راشيدي كمال	568. قواسمية رضوان	591. خلول علي
546. لعراقة توفيق	569. قادري عمر	592. ريزوق خليل
547. كريمو عمر	570. بوحبيبة علي	593. بعوش محمد
548. داعرة بوجمعة	571. ترايكية حافظ	594. بن خديم مجيد
549. بشاني عمار	572. بن أم السعد العيد	595. سلامة محمد عبد الرحمان
550. دردور لهلالي	573. آيت طيب حنافي	596. بشقة حكيم
551. غربي زين	574. سحنون أحمد	597. رميلي مراد
552. مدرق نارو شعلان	575. مهني رجم	598. معروف مختار
553. رزيق حسين	576. بن زين عبد الله	599. بوطبة مسعود
554. زغلامي سيف الدين	577. عزوز عبد السلام	600. شوارفة محمد
555. عاشور ميلود	578. عزيزي مسعود	601. زواوي قمري
556. بن زرارة بوبكر	579. باغة عصام	602. قريدة معمر
557. بوتمجت عبد الحليم	580. مجماج عبد العزيز	603. جامع عادل
558. مسيف سفيان	581. بن وحليمة محمد	604. مجاهدي معمر
559. بوتلحيق فاتح	582. كرفاوي علي	605. سعادية خميسي
560. زمورة عدلان	583. حدوش محمد	606. براهيم منور
561. ناصري الباهي	584. قارة عادل	607. رحال فاروق
562. مرابط كريم	585. أيمن الطيب	608. زاريف خويلد
563. بوخناف سمير	586. كعبوب سامي	609. جفافية صالح
564. مصباحي عادل	587. طيار الطاهر	610. زرفاوي كمال
565. بورقبة مصطفى	588. قدارة عبد الحميد	
566. رحامنية عز الدين	589. طورش عبد القادر	



السيد الصادق فضل الله، لدى وزارة الدفاع الوطني، بصفته رئيسا للمحكمة العسكرية الدائمة بتامنغست/الناحية العسكرية السادسة، لمدة سنة واحدة (1) ابتداء من 16 مارس سنة 2012.



قرار وزاري مشترك مؤرخ في 29 ربيع الثاني عام 1433 الموافق 22 مارس سنة 2012، يتضمن تجديد انتداب قاض لدى وزارة الدفاع الوطني بصفته رئيسا للمحكمة العسكرية الدائمة ببشار/الناحية العسكرية الثالثة.

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في 29 ربيع الثاني عام 1433 الموافق 22 مارس سنة 2012، يجدد انتداب السيد محمد عقوني، لدى وزارة الدفاع الوطني، بصفته رئيسا للمحكمة العسكرية الدائمة ببشار/الناحية العسكرية الثالثة، لمدة سنة واحدة (1) ابتداء من أول يونيو سنة 2012.

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 17 ربيع الثاني عام 1433 الموافق 10 مارس سنة 2012، يتضمن إنهاء انتداب رئيس المحكمة العسكرية الدائمة بتامنغست/الناحية العسكرية السادسة.

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في 17 ربيع الثاني عام 1433 الموافق 10 مارس سنة 2012، ينهى، ابتداء من 16 مارس سنة 2012، انتداب السيد الطيب وابل، لدى وزارة الدفاع الوطني، بصفته رئيسا للمحكمة العسكرية الدائمة بتامنغست/الناحية العسكرية السادسة.



قرار وزاري مشترك مؤرخ في 17 ربيع الثاني عام 1433 الموافق 10 مارس سنة 2012، يتضمن انتداب قاض لدى وزارة الدفاع الوطني بصفة رئيس المحكمة العسكرية الدائمة بتامنغست/الناحية العسكرية السادسة.

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في 17 ربيع الثاني عام 1433 الموافق 10 مارس سنة 2012، ينتدب

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 29 ربيع الثاني عام 1433 الموافق 22 مارس سنة 2012، يتضمن تجديد انتداب قاض لدى وزارة الدفاع الوطني بصفته رئيسا للمحكمة العسكرية الدائمة بورقلة/الناحية العسكرية الرابعة.

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في 29 ربيع الثاني عام 1433 الموافق 22 مارس سنة 2012، يجدد انتداب السيد الهاشمي جبلاحي، لدى وزارة الدفاع الوطني، بصفته رئيسا للمحكمة العسكرية الدائمة بورقلة/الناحية العسكرية الرابعة، لمدة سنة واحدة (1) ابتداء من أول مايو سنة 2012.



مقرر مؤرخ في 13 محرم عام 1433 الموافق 8 ديسمبر سنة 2011، يتضمن المصادقة على البذل الجديدة ولواحقها المدرجة ضمن تشكيلة بذل مستخدمي المديرية العامة للجمارك.

إن رئيس اللجنة الوزارية المشتركة الدائمة للمصادقة على البذل وخصائصها غير تلك المستعملة في الجيش الوطني الشعبي،

- بمقتضى المرسوم رقم 81 - 248 المؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1401 الموافق 19 سبتمبر سنة 1981 والمتضمن حماية البذل العسكرية للجيش الوطني الشعبي والحفاظ على خصائصها المميزة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 11 - 248 المؤرخ في 8 شعبان عام 1432 الموافق 10 يوليو سنة 2011 والمتضمن إنشاء لجنة وزارية مشتركة دائمة للمصادقة على البذل وخصائصها غير تلك المستعملة في الجيش الوطني الشعبي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08 - 63 المؤرخ في 17 صفر عام 1429 الموافق 24 فبراير سنة 2008 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية للمديرية العامة للجمارك،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10 - 286 المؤرخ في 8 ذي الحجة عام 1431 الموافق 14 نوفمبر سنة

2010 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتخبين للأسلاك الخاصة بإدارة الجمارك، لا سيما المادة 10 منه،

- وبمقتضى المقرر المؤرخ في 26 شعبان عام 1429 الموافق 27 غشت سنة 2008 والمتضمن المصادقة على البذل وخصائص مستخدمي المديرية العامة للجمارك،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 17 ذي القعدة عام 1429 الموافق 15 نوفمبر سنة 2008 الذي يحدد تشكيل البذلة النظامية لسلك الجمارك وشروط ارتدائها،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : يصادق على البذل الجديدة ولواحقها المدرجة ضمن تشكيلة بذل مستخدمي المديرية العامة للجمارك، التي تحدد بطاقتها وأوصافها التقنية في الملحق المرفق بأصل هذا المقرر.

المادة 2 : تعرف البذل الجديدة لمستخدمي المديرية العامة للجمارك المصادق عليها في المادة الأولى أعلاه، وعددها خمس (5) بذل كالاتي :

- بذلة التشريفات للمدير العام للجمارك،
- بذل مراقب عام رئيس رجال ونساء (شتاء - صيف)،
- بذل عون رقابة رجال ونساء (شتاء - صيف)،
- بذلة أفراد فرقة العاملين بالكلاب،
- بذلة سائق دليل.

المادة 3 : تلبس قميص الضباط رجال حصريا مع بذلة العمل صيف، عوض الصحراوية.

المادة 4 : يلبس الوشاح من طرف جميع المستخدمين الإناث للمديرية العامة للجمارك مع بذلة العمل والخروج والاحتفال (صيف - شتاء).

المادة 5 : ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 13 محرم عام 1433 الموافق 8 ديسمبر سنة 2011.

اللواء حاجي زرهوني

وزارة الداخلية والجماعات المحلية

قرار مؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 20 نوفمبر سنة 2011، يحدد القائمة الوطنية للأشخاص المؤهلين للقيام بالتحقيق المسبق لإثبات المنفعة العمومية في إطار عمليات نزع الملكية من أجل المنفعة العمومية بعنوان سنة 2012.

بموجب قرار مؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 20 نوفمبر سنة 2011، تحدد القائمة الوطنية للأشخاص المؤهلين للقيام بالتحقيق المسبق لإثبات المنفعة العمومية بعنوان سنة 2012، تطبيقاً لأحكام المادتين 3 و4 من المرسوم التنفيذي رقم 93 - 186 المؤرخ في 7 صفر عام 1414 الموافق 27 يوليو سنة 1993 الذي يحدد كيفية تطبيق القانون رقم 91 - 11 المؤرخ في 27 أبريل سنة 1991 الذي يحدد القواعد المتعلقة بنزع الملكية من أجل المنفعة العمومية، المتمم، كما يأتي :

الولاية	اللقب والاسم	الرتبة أو الوظيفة
01 : أدرار	طرباقو علي	مهندس تطبيقي
	عيشاوي عبد القادر	مهندس دولة
	شحام علي	مهندس دولة
	بن يحي محمد	مهندس دولة
	زيوزيوا أحمد	مهندس دولة
	أبليلة البركة	مهندس معماري
	مولاي عبد الله	مهندس دولة
	كادي العيد	مهندس دولة
	بلوافي محمد	مهندس دولة
02 : الشلف	تسابت ميلود	مهندس دولة
	سايج عدة علي	متصرف
	مرزوق محمد	متصرف
	براهيمي خيرة	مهندسة دولة
	عباد علي	تقني سام
	بوعمامة عائشة	مهندسة دولة
	صداقي داوود	مهندس دولة
	حمو مصطفى	مهندس
	سلامة حميد	مهندس دولة
	قدوري العيد	مهندس معماري
	زيان بوجمعة	متصرف
	مفتاح محمد	متصرف

الولاية	اللقب والاسم	الرتبة أو الوظيفة
03 - الأغواط	<p>فارسي عبد القادر ستت بشير العيهار عبد القادر شنافي محمد بلخضر مداني قدراوي محمد بدرينة قدور غزلان حسين بلمشري الشيخ عثماني مغربي مريقي جمال</p>	<p>مفتش مركزي مفتش مركزي مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة متصرف رئيسي مهندس تطبيقي مهندس معماري</p>
04 - أم البواقي	<p>سابق ياسين بركاني حسان الوردي عباسية معيوف عبد الله حمزاوي الربيع زعامة مسعود تادرننت الصادق قواس محمد الشريف عنانة جمال الدين زرقين محمد لمين بوقرنين عبد العزيز بومالي فيصل</p>	<p>مهندس تطبيقي مهندس رئيسي مهندس رئيسي مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة رئيس مهندسين مهندس تطبيقي مهندس رئيسي مهندس رئيسي تقني تقني سام</p>
05 - باتنة	<p>ميدون عبد الحميد بوسعدية عمر حفيظ لخضر الواعي الطاهر دعاس فؤاد مقليد محمد بروال عبد الكريم عثمان خالد أمداح ليمين بوغريرة عبد الوهاب تقلاليت علي مسرحي مبارك</p>	<p>مهندس تطبيقي متصرف مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي مهندس رئيسي مهندس دولة مهندس معماري مهندس تطبيقي مهندس</p>

الولاية	اللقب والاسم	الرتبة أو الوظيفة
06 - بجاية	سعدوني عبد الكريم حموش خالف معاوي قدور حماشي مولود عزيزي سعيد غانم حنفي خلوفي بلقاسم معمري زهير براهمي عمر إسعد عمر زموري الخير جيجلي مصطفى	مهندس مهندس مهندس دولة رئيس قسم فرعي رئيس قسم فرعي رئيس قسم فرعي مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة رئيس قسم فرعي رئيس قسم فرعي
07 - بسكرة	صادقي مصطفى ترغيني عبد العزيز رحموني لخضر ساعد حمزة مراد نبيل حمزة عبد العزيز علالي نور الدين بن غزالة مصطفى بولحية ياسين قطاف تمام محمد العربي قاسم محمد لمين عبيدة محمد	مهندس تطبيقي مهندس دولة مفتش رئيسي مهندس رئيسي مهندس دولة مهندس رئيسي مهندس معماري مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس تطبيقي
08 - بشار	رايس عبد اللطيف بيان أحمد نهارى العيد بن يحيا عبد النور كروم سليمان حيمي نعيمة مالكي سليمان ضيف الله عبد الغني شادلي جيلالي بن بلال لطفي منصوري محمد أسيد فاطمة	مفتش مفتش مهندس رئيسي مهندس دولة مهندس دولة مفتشة مهندس رئيسي مهندس دولة مفتش مركزي مفتش مركزي مهندس دولة مهندسة دولة

الولاية	اللقب والاسم	الرتبة أو الوظيفة
09 - البليدة	تيمريجين عمر بن عمار علي سالي عمر بوراس جويده شنياف سعاد ملاح عبد القادر حمران نصيرة دويدي عمر دهيليس علي بوحميدي نواره توري سعيد نعيمي قدور	مهندس دولة مهندس تطبيقي مهندس دولة مهندسة دولة مهندسة دولة مهندس دولة رئيسي مهندسة دولة رئيسية مهندس دولة مهندس رئيسي مهندسة دولة مهندس رئيسي مهندس دولة
10 - البويرة	عكموش ناصر بوعدلة حميد بورباله ميلود بن عمار مسعود معقاسي عبد المجيد بورحلة أحمد مومو مصطفى عباس سعيد عبد العزيز شريف حمودي طاهر بريش جمال أحمناش كمال	مهندس رئيسي مهندس دولة مفتش مهندس دولة مهندس دولة مهندس رئيسي مهندس رئيسي مهندس دولة مهندس دولة مهندس تطبيقي مهندس دولة مهندس دولة
11- تامنغست	خيلولي عبد الرزاق فندو عبد القادر أبودة صالح كرزيكة محمد بن سليمان بلحاجة خند بويبة ناجم بلامين عبد النبي بابكر عبد الرحمان ساقني محمد شمباع لخضر مسعودي أحمد فيصل أحمد	مهندس دولة تقني متصرف متصرف تقني سام متصرف رئيسي متصرف إقليمي متصرف رئيسي مهندس تطبيقي متصرف متصرف ملحق بلدي

الولاية	اللقب والاسم	الرتبة أو الوظيفة
12 - تبسة	بلخيري علي منصوري عثمان مطروح السعيد بوحارة محمد إلياس زروالي محمد هارون مشرقي شعبان عباسي لزهري سواحي ياسين بن طيبة الناصر بن مدخن كمال منادي عبد السلام	مهندس دولة مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي تقني سام مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي تقني سام مهندس تطبيقي مهندس دولة مهندس دولة
13 - تلمسان	تلوث أعمار براهمي فؤاد ملوكي إدريس صالح عبد الكريم حمزة الشريف شكري سيف الإسلام عياد حمزة بن سنوسي جمال بن عياد كريم مقداد خليل وليد باب حامد محمد خالد برويس قدور شافعي لخضر	مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس رئيسي مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة محافظ رئيسي للغابات محافظ قسم للغابات
14 - تيارت	محوز عبد القادر نور محمد لمين سهيلي بوبكر مخلوفي نبيلة ماريح لخضر بلخضر محمد تاغية عدة حشلاف عبد العزيز برايك أحمد بن يوسف رابح صغير نور الدين محمدي خالد	متصرف متصرف مفتش مهندس دولة مهندس مهندس مهندس دولة مهندس تطبيقي مفتش رئيسي مفتش رئيسي مفتش مهندس معماري

الولاية	اللقب والاسم	الرتبة أو الوظيفة
15 - تيزي وزو	شعبان فريد زايد محمد لواقنونني رابح زروقي سعيد أقوليم رشيد برهون رشيد بن سليمان رشيد كسيلي كريم صديق مصطفى علام ناصر أوقاسي مسعودة حميطوش علي	مهندس دولة مهندس دولة مهندس تطبيقي مهندس دولة مهندس دولة مهندس معماري مهندس دولة مهندس دولة مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي مهندسة دولة مهندس تطبيقي
16 - الجزائر	غناي نبيلة موسوني ريم العرباوي سهيلة معمري سمير عيدروس سعيد مير أحمد بوركايب محمد بوطاوي نوال بعزيز رزقية بوعكاز فطومة رابح سلام بلباقي عثمان	مهندسة دولة مهندسة دولة مهندسة مهندس دولة مهندس مسح الأراضي مهندس دولة مهندس دولة مهندسة مهندسة مهندسة رئيسية مهندس تطبيقي مهندس
17 - الجلفة	قاسم محمد خلفاوي عبد العزيز بن شولة ناصر حساني جمال سعود لخضر قحقوح دحمان عيساوي السعيد رزيق علي مسيكة رابح	مفتش رئيسي مفتش رئيسي متصرف متصرف مهندس دولة متصرف مهندس دولة متصرف متصرف

الولاية	اللقب والاسم	الرتبة أو الوظيفة
18- جيجل	ريشان جمال بوسمينة خدير قرين أحسن غدروش الربيع لعبودي محمد بوكرب عبد العزيز حجلة أحمد قندوزي مبارك بولعسل رضوان شناف الطاهر عليوش يوسف صيفور صالح	متصرف مهندس دولة مفتش رئيسي مهندس دولة مهندس دولة متصرف رئيسي مهندس رئيسي مهندس رئيسي متصرف رئيسي مهندس رئيسي مهندس تطبيقي متصرف رئيسي
19 - سطيف	بلوهري جمال مشتة توفيق جامع زيدان خلاف محمد بلكبير فريد تعرابيت نصير جعران نور الإسلام خدير سمير ملوك عبد الكريم بوجلال سمير خطابي بوجمعة خالد بوبكر	مساعد تقني تقني تقني سام مهندس تطبيقي مهندس دولة مهندس تطبيقي مهندس دولة تقني سام مهندس دولة متصرف مفتش رئيسي مفتش رئيسي
20 - سعيدة	مقري جيلالي دلاس مخلوف بن عطية عبد القادر زغب الخوخ أمحمد عيمر كريم محمود دحوني العربي بوعناني خلف الله رمضاني بن عثمان قاسم قادة بشتولة أحمد رماس محمد قاضي أبوبكر الصديق	مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس رئيسي مهندس رئيسي مهندس رئيسي مهندس رئيسي مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة

الولاية	اللقب والاسم	الرتبة أو الوظيفة
21 - سكيكدة	كنز رشيد بومعزة عبد الوهاب بودلاعة جمال قوزي صالح محمد الفاتح حساين لحوالة كريمة بوزوالغ فتحي عياش إبراهيم خوضر سعيد بوحوالة محمد حمودة علي بولحية مباركة	مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي تقني سام مهندس دولة مهندس تطبيقي مهندسة معمارية مهندس تطبيقي مهندس رئيسي مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي مهندسة دولة
22 - سيدي بلعباس	أبري لحسن بوزيدي الطاهر بن عيسى محمد الكبير عبد القادر علا محمد الحسين خالدي تومي شريف بلحاج قراي علي معمر بلحاج بلعياشي مصطفى حاكم خليفة فرحان محمد	مفتش مركزي مفتش مركزي تقني سام مهندس تطبيقي تقني سام مهندس مهندس تقني مهندس دولة مهندس مهندس تطبيقي تقني
23 - منابة	توشان عبد الرؤوف غوطي مراد زروال عبد السلام بن مشيش مولود قمامي بوبكر ميهوب عثمان عطروش محمد بوياية أحمد بوقندورة نريمان بوخميس محمد سوالم رابح كرمادي عبد المجيد	مهندس رئيسي رئيس قسم فرعي رئيس قسم فرعي رئيس قسم فرعي رئيس قسم فرعي مهندس دولة تقني سام مهندس رئيسي مهندس دولة مهندس دولة مهندس تطبيقي رئيس مكتب

الولاية	اللقب والاسم	الرتبة أو الوظيفة
24 - قالمة	بن عيسى بوزيد لحمر أحسن بن عبده عبد الكريم حميدود الشريف فنيديس الطاهر بن طالب هشام بن يوب عبد الغاني جوايبيه سارة حيمود سليم درغوم رابع زيتوني عمار عفيان عبد الحليم	مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس رئيسي مستشارة تقنية مهندس دولة مهندس دولة مهندس معماري مهندس دولة
25 - قسنطينة	عبادة أمينة فركاني محمد الصغير بن معطي كريمة محسني كمال العايب إلياس شانطي عبد العزيز بوحلاسة مختار بورفع رابع دادو لعبيدي زغبة يوسف بلهادف محمد الهادي العطوي مسعود	مهندسة رئيسية مهندس رئيسي مهندسة دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مفتش رئيسي مفتش رئيسي مهندس دولة مهندس دولة مفتش رئيسي مهندس
26 - المدية	قربة رضا بلخير علي عويسات سلاف عيشاوي منصور بن يزيد خيرة خالفي عبد الغني ميدون عمر خليف محمد بن سعدي الجيلالي بوعلام العيدي واكد محمد العمري حميد	متصرف مهندس تطبيقي متصرفة مهندس دولة متصرفة متصرف مفتش مفتش مركزي مهندس مهندس معماري مهندس دولة مهندس دولة

الولاية	اللقب والاسم	الرتبة أو الوظيفة
27 - مستغانم	حمو معمر محمد بن شهيدة عابد نمير لخضر بوداود خليل فايز ميلود طاهري عبد القادر مغالط محمد جلاخ بلقاسم بن عياد جمعية بوشريط محمد نغماش حياة عباس حاج	مهندس دولة مهندس رئيسي مهندس رئيسي مهندس رئيسي مهندس رئيسي مهندس دولة مهندس دولة مهندس تطبيقي مهندسة معمارية رئيسية مهندس معماري مهندسة دولة مفتش رئيسي
28 - المسيلة	عثماني بلقاسم رويصات مسعود يوسف الدراجي أوصيف بغدادي بن طالب النذير خنوس لحسن محفوظي رابح بكري علي خليلي أحمد قاسمي محمد بن قويدر صالح شتاح الذواوي	مفتش مركزي مفتش رئيسي مفتش رئيسي رئيس مكتب متصرف مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس معماري متصرف مهندس دولة رئيس مكتب
29 - معسكر	حصاد قادة بونواراة صليحة بقارة بن عומר سي يوسف عبد الحليم منداس محمد شعبان جمال الدين بركاني حبيب مومن عبد الإله عين قوير غريسي بونية يحي شنين محمد حوض ميلود	مهندس معماري مهندسة دولة تقني سام مهندس رئيسي مهندس تطبيقي مهندس دولة مساعد تقني مهندس رئيسي مهندس رئيسي مهندس دولة مهندس دولة تقني

الولاية	اللقب والاسم	الرتبة أو الوظيفة
30 - ورقلة	أبيكر أحمد جيلي أحمد عينان محمد الحاج نعيمي جلول عيساني لخضر مزوار عبد القادر برقيقة عزوزي كوسكوس محمد زيارة عبد الرزاق نين إبراهيم رزيق عمار علاوي زين العابدين عباسي عبد الواحد	مهندس دولة مهندس رئيسي مهندس مدني مهندس مدني متصرف إقليمي مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس مدني مهندس دولة مهندس معماري رئيسي مهندس دولة مهندس دولة
31 - وهران	سليمانني قادرية دريزي عائشة مزيان جمال وتاس حمو بغاوي محمد شنيني أحمد أمين لفجح طاهر زماري حسان غماري عبد اللطيف ناصر هبري بوهدة عبد القادر شعبان الصادق	مهندسة دولة مهندسة دولة مهندس معماري مهندس تطبيقي مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس تطبيقي مفتش مفتش مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي
32 - البيض	ناصر محمد عزيزي العيد بن سالم مصطفى ذياب الشيخ مباني الطيب قروج نور الدين ربحي خير الدين مطرف نصر الدين حميدات أحمد بودنة عبد القادر حمداوي محمد خديم الشيخ	مفتش رئيسي تقني سام مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة رئيس فرع السكن مهندس تطبيقي مهندس دولة مفتش مفتش رئيسي مهندس تطبيقي

الولاية	اللقب والاسم	الرتبة أو الوظيفة
33 - إيليزي	سوطه عبد الحميد بيقة مبارك عنيقي السعيد شيخاوي محمد أولاد حيمودة عبد القادر بلدي عبد الوهاب مرموري أخان طلبة حسين جعفر عبد القادر لعور لحسن خلوي بوعلام بوصوفة يوسف	مهندس معماري مهندس تطبيقي مهندس دولة رئيسي مهندس دولة متصرف رئيسي مهندس دولة مهندس دولة متصرف رئيسي ملحق بلدي تقني بلدي مهندس تطبيقي مهندس دولة
34 - برج بومريريج	صخراوي مبروك طاهري عبد العزيز بن دياب لخضر نصري جمال بونازو العيد قتال صلاح الدين بن مخفي عبد النور بشيم عمر بن جدو عبد المالك قراش محمد ضياف عمر بن حميميد الخير	مهندس رئيسي مهندس دولة مهندس رئيسي مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس معماري مهندس دولة
35 - بومرداس	مقدم مراد مراح نجوى سليمانني أحمد بشار محمد بن حبرية علال حمادوش محمد خودي نصيرة حاجي طاهر علي عمار دليلة بوزقزي جيلالي علالي غنية كوسة إبراهيم	مهندس معماري مهندسة دولة مهندس دولة تقني سام متصرف إقليمي مهندس دولة مهندس دولة متصرف إقليمي مهندسة دولة متصرف إقليمي مهندسة مهندس معماري

الولاية	اللقب والاسم	الرتبة أو الوظيفة
36 - الطارف	عطوي يوسف بودليوة عبد المجيد مواليد علي غنام نهاد أوصيف نصر الدين قميدي سهام قسم الله لمياء جوادي ساسي فرشيشي منير بن صغير كمال الدين إيدير أحسن بشير عبد الكريم	مهندس دولة مهندس رئيسي مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة تقني سام تقني سام مهندس رئيسي مهندس دولة مهندس دولة
37 - تندوف	حمو بوطلحة موساوجة محمد ورقة بدي معطى الله محمد محمدي رشيد ورقة سيدي محمد	متصرف مهندس دولة مهندس دولة مفتش رئيسي مهندس دولة تقني سام
38 - تيسمسيلت	دادون عبد القادر شتوان الهواري كيدود حاج أعمار بارود محمد وابل علي دادون مصطفى لين عاجد محمد سربيس أحمد بوشارب عمر هني محمد غالب امحمد	مهندس معماري رئيسي مهندس مستشار تربوي مهندس دولة رئيس مكتب مهندس دولة متصرف مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة رئيس مكتب
39 - الوادي	دباب محمد الصغير جديد الطاهر بديدة جمال علالي عبد المجيد جلالي إلياس بن عيشة إبراهيم نعرورة علي خليقة فيصل هالة العيد بكاكرة عبد الرزاق صالح فريد قبي رشيدة	مهندس دولة متصرف رئيسي مهندس معماري متصرف رئيسي مهندس دولة متصرف رئيسي متصرف رئيسي مهندس دولة متصرف إقليمي متصرف إقليمي مهندس دولة مهندسة معمارية

الولاية	اللقب والاسم	الرتبة أو الوظيفة
40 - خنشلة	جمعة خليفة ميالي عمار جرمون عبد الكريم هلة حسان حمزاوي ميلود بوعزيزي حليم مزواط الطاهر بوقندورة عبد الرؤوف بحري صالح بوزوادة مروان شيباني ليندة بوجلال لبنى	مفتش مفتش مهندس دولة متصرف مهندس دولة مهندس دولة مفتش مركزي مهندس دولة مهندس معماري مهندس دولة مهندسة معمارية مهندس دولة
41 - سوق أهراس	قسطي العربي عيسات فريد يحي علي حفصي علي روايبية فريد قاسمي نور الدين درواز الطيب دالي وفاء عمارنية عز الدين حويش كمال بوهنشير مراد تونسي طاهر	مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس تطبيقي مهندسة مهندس مدني مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة
42 - تيبازة	حمودي يوسف رمضان أمحمد غزال عبد الرحمان طاهري جيلالي بوشلاغم كريم قويدر عرايبي سكلاوي سعيد بن عزيزة محمد العربي محمد بن عاشور رشيد بدروني الهادي ملحاني عبد الرحمن	مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي مهندس تطبيقي مهندس دولة مهندس دولة مهندس تطبيقي مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة

الولاية	اللقب والاسم	الرتبة أو الوظيفة
43 - ميله	<p>بوقرية سعاد قيدوم بوجمعة بلحلو رشيد بولقرون مريم صانح عبد الحميد حريزي عبد الحفيظ حلوي عبد الكريم بولقرون أحسن بلمرابط الساسي شعيب عبد الهادي بوقريعة عبد الجليل</p>	<p>مهندسة دولة مهندس دولة مهندس دولة مفتشة مهندس معماري رئيسي مفتش مهندس رئيسي مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس معماري رئيسي</p>
44 - مين الدفلى	<p>تيبربي الحاج كراش مصطفى بن غالم أحمد ترير رشيد لعلاوي عيسى كعوان معمر مغربي جلول بن عمار أمحمد يوسف أحمد بن عمارة بن يوسف بن سونة جمال عمار محمد بلكبير حاج صدوق حكيم كلاسي علي</p>	<p>مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة</p>
45 - النعامة	<p>شاشوى أمحمد صدوق عبد الله هبور مصطفى حفيان عبد القادر عودة محمد زوجي الطاهر مقري عبد الرحمان بن خيرة باني أغا أحمد بن يحي عمار الشاهدي محمد الطيب محمد</p>	<p>مهندس تطبيقي مهندس معماري تقني متصرف إقليمي تقني سام متصرف مهندس دولة مهندس رئيسي مهندس تطبيقي مهندس رئيسي مفتش مهندس</p>

الولاية	اللقب والاسم	الرتبة أو الوظيفة
46 - عين تموشنت	بن يوب موسى بن فوضة بوحوص بن زرباج يوسف عتيق بكاي سطاح بوعبد الله بوشطاطة بوتخيل يمانى جلول رحيلة علال حوالف محمد بلقاضي فؤاد رحال محمد علي قهواجي صفا	مهندس رئيسي مهندس رئيسي مهندس رئيسي مهندس دولة مفتش رئيسي مفتش مهندس دولة مهندس دولة مهندس رئيسي مهندس معماري مهندس دولة مهندس دولة
47 - غرداية	بوسنان رستم بوحמידة محمد مولاي ابراهيم محمد بكلي عمر الحاج مسعود مصطفى لعمى صلاح الدين جمل باحمد الحاج سعيد ابراهيم حجاج باحمد اولاد الحاج ابراهيم عبد العزيز	مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس معماري مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة مهندس معماري
48 - غليزان	شيباني عبد الرحمان صافي احمد بركة غلام الله طاهرين تازغات لعربي عبد القادر زيدي عمار مصاطفي أمحمد بليلة الجيلالي صفيح محمد عيسى باي محمد درقاوي ميلود بلقاسم مصطفى	مهندس دولة مهندس دولة مهندس دولة تقني سام تقني سام تقني سام تقني تقني سام تقني مهندس دولة تقني سام مهندس رئيسي

وفي حالة ضرورة تكييف هذا الإجراء مع الخصوصيات المحلية، يمكن ولاية الولايات المذكورة أعلاه، حسب الحالة، تقديم تاريخ افتتاح الاقتراع إما بأربع وعشرين (24) ساعة وإما بثمان وأربعين (48) ساعة.

المادة 2 : تحدد القرارات المتخذة تطبيقاً لأحكام المادة الأولى أعلاه، قائمة البلديات المعنية، والتواريخ المحددة لافتتاح الاقتراع في كل منها، وكذا عدد مكاتب التصويت.

تنشر وتعلق هذه القرارات في الخمسة (5) أيام على الأكثر قبل التاريخ المحدد لافتتاح الاقتراع وترسل نسخ من هذه القرارات إلى الوزير المكلف بالداخلية.

المادة 3 : يكلف ولاية الولايات المذكورة في المادة الأولى أعلاه، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 30 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 22 أبريل سنة 2012.

دحو ولد قابلية

وزارة المالية

قرار مؤرخ في 21 شوال عام 1432 الموافق 19 سبتمبر سنة 2011، يتعلق بتكفل ميزانية الدولة بالحقوق الجمركية والرسم على القيمة المضافة الواجبة الأداء منذ استيراد الزيوت الغذائية الخام والسكر الخام.

إن وزير المالية،

– بمقتضى الأمر رقم 03-03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 والمتعلق بالمنافسة، المعدل والمتمم،

– وبمقتضى القانون رقم 11-11 المؤرخ في 16 شعبان عام 1432 الموافق 18 يوليو سنة 2011 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2011، لا سيما المادة 14 (الفقرة 3) منه،

– وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1431 الموافق 28 مايو سنة 2010 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

قرار مؤرخ في 30 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 22 أبريل سنة 2012، يرخّص للولاة تقديم تاريخ افتتاح الاقتراع المتعلق بانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني.

إن وزير الداخلية والجماعات المحلية،

– بمقتضى القانون العضوي رقم 12 – 01 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 والمتعلق بنظام الانتخابات، لا سيما المادة 30 منه،

– وبمقتضى القانون رقم 11 – 10 المؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22 يونيو سنة 2011 والمتعلق بالبلدية،

– وبمقتضى القانون رقم 12 – 07 المؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1433 الموافق 21 فبراير سنة 2012 والمتعلق بالولاية،

– وبمقتضى الأمر رقم 12 – 01 المؤرخ في 20 ربيع الأول عام 1433 الموافق 13 فبراير سنة 2012 الذي يحدد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها في انتخابات البرلمان،

– وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10 – 149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1431 الموافق 28 مايو سنة 2010 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 12 – 67 المؤرخ في 17 ربيع الأول عام 1433 الموافق 10 فبراير سنة 2012 والمتضمن استدعاء الهيئة الانتخابية لانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني،

– وبناء على طلب من ولاية ولايات أدرار والأغواط وباتنة وبسكرة وبشار وتامنغست وورقلة والبيض وإيليزي وتندوف والوادي والنعامة،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : عملاً بأحكام المادة 30 من القانون العضوي رقم 12 – 01 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 والمتعلق بنظام الانتخابات، يرخّص لولاة ولايات أدرار والأغواط وباتنة وبسكرة وبشار وتامنغست وورقلة والبيض وإيليزي وتندوف والوادي والنعامة بتقديم تاريخ افتتاح الاقتراع لانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني باثنتين وسبعين (72) ساعة على الأكثر.

المادة 4 : لا تمنح الاستفادة من التكفل من طرف

ميزانية الدولة بالحقوق والرسوم المذكورة أعلاه إلا للمتعامل الاقتصادي الذي يقوم لحسابه الخاص، باستيراد المواد الخام المذكورة أعلاه والموجهة حصريا لإنتاج المواد المنصوص عليها في المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 11-108 المؤرخ في أول ربيع الثاني عام 1432 الموافق 6 مارس سنة 2011 والمذكور أعلاه.

المادة 5 : يتعين على المتعامل الاقتصادي المؤهل

للاستفادة من هذا النظام دعما لتصريحه المفصل، إيداع طلب وهذا وفقا للنموذج الملحق بهذا القرار لتكفل ميزانية الدولة بالحقوق الجمركية والرسم على القيمة المضافة.

المادة 6 : ترسل المديرية العامة للضرائب ملفا

يحتوي نسخا من الطلب المنصوص عليه في المادة 5 أعلاه والوثيقة الجمركية D10 وفواتير الشراء عند الاستيراد، لغرض إبداء الرأي، إلى اللجنة الوزارية المشتركة المكلفة بمراجعة وتقييم طلبات تعويض أسعار الزيت الغذائي المكرر العادي والسكر الأبيض المنشأ عن طريق المادة 18 من المرسوم التنفيذي رقم 11-108 المؤرخ في أول ربيع الثاني عام 1432 الموافق 6 مارس سنة 2011 والمذكور أعلاه.

المادة 7 : تتوفر اللجنة الوزارية المشتركة

المذكورة أعلاه على أجل لا يتجاوز عشرة (10) أيام مفتوحة ابتداء من تاريخ استلام الملف المنصوص عليه في المادة 6 أعلاه لإبلاغ رأيها إلى وزارة المالية / المديرية العامة للضرائب.

المادة 8 : في حالة إذا لم يترتب عن تطبيق الحقوق

الجمركية والرسم على القيمة المضافة سقف الأسعار، يتعين على المتعامل الاقتصادي المعني استرجاع الحقوق والرسوم المستحقة للخزينة العمومية.

المادة 9 : يمكن إدارات الجمارك والضرائب القيام

بكل مراقبة لاحقة تطبيقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

المادة 10 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 21 شوال عام 1432 الموافق 19 سبتمبر سنة 2011.

كريم جودي

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ

في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-108 المؤرخ

في أول ربيع الثاني عام 1432 الموافق 6 مارس سنة 2011 الذي يحدد السعر الأقصى عند الاستهلاك وكذا هوامش الربح القصوى عند الإنتاج والاستيراد وعند التوزيع بالجملة والتجزئة لمادتي الزيت الغذائي المكرر العادي والسكر الأبيض، لا سيما المواد (2 و12 و18) منه،

يقرر ما يأتي :**المادة الأولى :** يهدف هذا القرار إلى تحديد كفاءات

تطبيق أحكام الفقرة 3 من المادة 14 من القانون رقم 11-11 المؤرخ في 18 يوليو سنة 2011 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2011 والمتعلق بتكفل ميزانية الدولة بالحقوق الجمركية والرسم على القيمة المضافة الواجبة الأداء عند استيراد الزيوت الغذائية الخام والسكر الخام ابتداء من أول سبتمبر سنة 2011.

المادة 2 : يقصد بتكفل ميزانية الدولة بأن

الحقوق الجمركية والرسم على القيمة المضافة غير المدفوعة عند استيراد زيت السوجا الخام والسكر الخام التابعة على التوالي للوضعيات التعريفية الفرعية رقم 1701.12.00K و 1701.11.00B و 1507.10.10H ستتحملها ميزانية الدولة.

في هذه الحالة، تعفى المواد المنصوص عليها

في المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 11-108 المؤرخ في أول ربيع الثاني عام 1432 الموافق 6 مارس سنة 2011 والمذكور أعلاه، من الرسم على القيمة المضافة عند مختلف مراحل التوزيع. وفي هذا الإطار، يحدد قرار وزير المالية تاريخ سريان الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة وكذا المدة المعنية.

المادة 3 : تقيد الاعتمادات المتصلة بتطبيق هذا

النظام بعنوان ميزانية التسيير لوزارة المالية / المديرية العامة للجمارك.

يقوم قابض الجمارك المختص إقليميا بتحصيل

الحقوق الجمركية والرسم على القيمة المضافة على حساب القروض الممنوحة بهذا الصدد.

وزارة المجاهدين

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 6 شوال عام 1432 الموافق 4 سبتمبر سنة 2011، يحدد قائمة صفقات الدّراسات والخدمات المعفاة من كفالة حسن تنفيذ الصفقة.

إنّ وزير المجاهدين،

ووزير المالية،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1431 الموافق 28 مايو سنة 2010 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-236 المؤرخ في 28 شوال عام 1431 الموافق 7 أكتوبر سنة 2010 والمتضمن تنظيم الصفقات العمومية، المعدل والمتّم، لا سيما المادة 97 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 91-295 المؤرخ في 14 صفر عام 1412 الموافق 24 غشت سنة 1991 الذي يحدّد صلاحيات وزير المجاهدين، المعدل والمتّم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدّد صلاحيات وزير المالية،

يقرّران ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 97 من المرسوم الرئاسي رقم 10-236 المؤرخ في 28 شوال عام 1431 الموافق 7 أكتوبر سنة 2010 والمتضمن تنظيم الصفقات العمومية، يعفي وزير المجاهدين الشركاء المتعاقدين من كفالة حسن تنفيذ الصفقة في بعض أنواع صفقات الدّراسات والخدمات المذكورة في المادة 2 أدناه.

المادة 2 : تحدّد قائمة صفقات الدّراسات والخدمات المعفاة من كفالة حسن تنفيذ الصفقة، كما يأتي :

- الصفقات المتعلقة بتنظيم العروض والندوات والمؤتمرات والملتقيات الوطنية والدولية،

- الصفقات المتعلقة بإحياء الأيام التاريخية والأعياد الوطنية المرتبطة بثورة أول نوفمبر 1954.

- الصفقات الخاصة بتنظيم المعارض ومصاريفها،

الملحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية

طلب التكفل بالحقوق الجمركية

والرسم على القيمة المضافة

* وفقا لأحكام الفقرة 3 من المادة 14 من قانون المالية التكميلي لسنة 2011،

* اعتبارا لتطبيق الحقوق الجمركية والرسم على القيمة المضافة الذي سيؤدي إلى تجاوز سقف الأسعار المحدد في المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 11-108 المؤرخ في أول ربيع الثاني عام 1432 الموافق 6 مارس سنة 2011،

نحن الموقعون أسفله (اللقب والاسم وصفة الموقع) المتصرفون لحساب الشركة.

* تسمية الشركة :

* العنوان :

* رقم التعريف الجبائي (ر.ت.ج) :

نلتمس التكفل، من طرف ميزانية الدولة، بالحقوق الجمركية والرسم على القيمة المضافة الواجب تسديدها على المواد الآتية :

تعيين المادة	الوضعية التعريفية الجمركية	مرجعية سند الشحن البحري

حرر ب في
اللقب والاسم وصفة الموقع
الختم :

المادة 3 : يمكن تعويض كفالة حسن التنفيذ باقتطاعات حسن التنفيذ فيما يخص صفقات الدراسات والخدمات المنصوص عليها في المادة الأولى أعلاه، عندما ينص دفتر شروط المناقصة على ذلك وهذا طبقاً لأحكام المادة 99 من المرسوم الرئاسي رقم 10-236 المؤرخ في 28 شوال عام 1431 الموافق 7 أكتوبر سنة 2010 والمذكور أعلاه.

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 6 شوال عام 1432 الموافق 4 سبتمبر سنة 2011.

وزير المالية
كريم جودي

وزير المجاهدين
محمد الشريف عباس



قرار وزاري مشترك مؤرخ في 29 شوال عام 1432 الموافق 27 سبتمبر سنة 2011، يتضمن وضع بعض الأسلاك الخاصة بالثقافة في حالة الخدمة لدى وزارة المجاهدين والمصالح التابعة لها.

إن الأمين العام للحكومة،

ووزير المجاهدين،

ووزيرة الثقافة،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10 – 149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1431 الموافق 28 مايو سنة 2010 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 93 – 227 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1414 الموافق 5 أكتوبر سنة 1993 والمتعلق بمتحف المجاهدين، المعدل والمتمم،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08 – 170 المؤرخ في 7 جمادى الثانية عام 1429 الموافق 11 يونيو سنة 2008 والمتضمن إنشاء متاحف جهوية للمجاهد وتنظيمها وسيرها،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08 – 383 المؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1429 الموافق 26 نوفمبر سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتخبين للأسلاك الخاصة بالثقافة

– وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 7 ربيع الثاني عام 1423 الموافق 18 يونيو سنة 2002 والمتضمن تعيين الأمين العام للحكومة،

– الصفقات المتعلقة بالأعمال الفنية والحرفية واللوحات والجداريات التاريخية،

– الصفقات المتعلقة باقتناء اللوحات والأشياء التذكارية المرتبطة بالمقاومة الشعبية والحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954،

– الصفقات المتعلقة باقتناء الأوسمة ولواحقها وكذا الهدايا والهبات الأخرى،

– الصفقات المتعلقة بعمليات الإنتاج والنشر والطبع وإعادة الطبع والترجمة والتوزيع ونسخ الأعمال التاريخية والفنية والسمعية البصرية،

– الصفقات المتعلقة بإنجاز الأفلام والأشرطة الوثائقية التاريخية،

– الصفقات المتعلقة بالإيواء والإطعام وكراء مكاتب وقاعات المؤتمرات ووسائل النقل المختلفة،

– الصفقات المتعلقة بالنقل البري والجوي والبحري لفائدة المجاهدين المعطوبين وذوي الحقوق،

– الصفقات المتعلقة بتحضير وتنظيم عيد الاستقلال وتشمل النشاطات الآتية :

* النشاطات الثقافية والفنية،

* الإعلام والإشهار،

* النشاطات الرياضية والمسابقات العلمية،

* تنظيم العروض والمؤتمرات والندوات والملتقيات الوطنية والدولية،

* الإيواء والإطعام وكراء مكاتب وقاعات المؤتمرات ووسائل النقل المختلفة،

* اقتناء الأعمال المتعلقة باللوحات الفنية والجداريات التاريخية،

* الإصدارات، لا سيما الطبع وإعادة الطبع والنشر والاقتناء والتوزيع وترجمة الأعمال الفنية والثقافية والتاريخية،

* نسخ الأعمال التاريخية والفنية والسمعية البصرية،

* الإنجازات السمعية البصرية،

* الحج والعمرة.

– الصفقات المتعلقة بحفلات الافتتاح والاختتام الخاصة بالأيام التاريخية والأعياد الوطنية.

المادة 3 : يستفيد الموظفون الموضوعون في حالة الخدمة من الحق في الترقية طبقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 08 - 383 المؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1429 الموافق 26 نوفمبر سنة 2008 والمذكور أعلاه.

المادة 4 : تكون الرتبة المشغولة من طرف الموظف الذي استفاد من ترقية محل تحويل إلى الرتبة الجديدة.

المادة 5 : تلغى أحكام القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 16 محرم عام 1415 الموافق 26 يونيو سنة 1994 والمذكور أعلاه.

المادة 6 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 29 شوال عام 1432 الموافق 27 سبتمبر سنة 2011.

وزير الثقافة
خليدة تومي

وزير المجاهدين
محمد الشريف عباس

من الأمين العام للحكومة
وبتفويض منه
المدير العام للوظيفة العمومية
بلقاسم بوشمال

وزارة التجارة

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 16 رمضان عام 1432 الموافق 16 غشت سنة 2011 ، يتضمن تنظيم المديريات الولائية للتجارة والمديريات الجهوية للتجارة في مكاتب.

إن الأمين العام للحكومة،
ووزير الداخلية والجماعات المحلية،
ووزير المالية،
ووزير التجارة،

بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1431 الموافق 28 مايو سنة 2010 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-247 المؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1415 الموافق 10 غشت سنة 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير الداخلية والجماعات المحلية والبيئة والإصلاح الإداري، المعدل والمتمّم،

وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 16 محرم عام 1415 الموافق 26 يونيو سنة 1994 والمتضمن وضع بعض الأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالثقافة في وضعية عمل لدى وزارة المجاهدين والمصالح التابعة لها،

يقررون ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 08 - 383 المؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1429 الموافق 26 نوفمبر سنة 2008 والمذكور أعلاه، يوضع في حالة القيام بالخدمة لدى وزارة المجاهدين والمصالح التابعة لها (المتحف الوطني للمجاهدين، والمتاحف الجهوية للمجاهد)، وفي حدود التعداد المنصوص عليه في هذا القرار، الموظفون المنتمّنون لأحد الأسلاك الآتية :

التعداد	السلك
225	- محافظو التراث الثقافي
72	- تقنيو الحفظ
20	- مرممو التراث الثقافي
58	- تقنيو الترميم
6	- المهندسون المعماريون للممتلكات الثقافية العقارية
10	- محافظو المكتبات والوثائق والمحفوظات
50	- المكتبيون والوثائقيون وأمناء المحفوظات
30	- المستشارون الثقافيون
25	- المنشطون الثقافيون
55	- مساعداو التنشيط الثقافي والفني
1	- محافظو ومرممو الأفلام
7	- عارضو الأفلام

المادة 2 : تضمن تسيير المسار المهني للموظفين المنتمّنين للأسلاك المذكورة في المادة الأولى أعلاه، المؤسسة أو الإدارة التي يوضعون في حالة الخدمة لديها طبقا لأحكام القانونية الأساسية المحددة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 08 - 383 المؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1429 الموافق 26 نوفمبر سنة 2008 والمذكور أعلاه.

- مكتب ترقية الجودة والعلاقات مع الحركة الجمعوية.

4 - مصلحة المنازعات والشؤون القانونية، وتضم :

- مكتب منازعات الممارسات التجارية،
- مكتب منازعات قمع الغش،
- مكتب الشؤون القانونية ومتابعة التحصيل.
- 5 - مصلحة الإدارة والوسائل، وتضم :
- مكتب المستخدمين والتكوين،
- مكتب المحاسبة والميزانية والوسائل،
- مكتب الإعلام الآلي والوثائق والأرشفة.

المادة 3 : تنظم المديرية الجهوية للتجارة على النحو الآتي :

1 - مصلحة تخطيط المراقبة ومتابعتها وتقييمها، وتضم :

- مكتب متابعة وتقييم المراقبة،
- مكتب التحقيقات المتخصصة،
- مكتب تفتيش مصالح المديرية الولائية للتجارة.

2 - مصلحة الإعلام الاقتصادي وتنظيم السوق، وتضم :

- مكتب الإعلام الاقتصادي والإحصائيات،
- مكتب تنظيم السوق والأوضاع الاقتصادية،
- مكتب التجارة الخارجية.

3 - مصلحة الإدارة والوسائل، وتضم :

- مكتب المستخدمين والتكوين،
- مكتب المحاسبة والميزانية والوسائل،
- مكتب الإعلام الآلي والوثائق والأرشفة.

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 16 رمضان عام 1432 الموافق 16 غشت سنة 2011.

وزير المالية

كريم جودي

وزير الداخلية
والجامعات المحلية
دحو ولد قابلية

وزير التجارة
مصطفى بن بادة

من الأمين العام للحكومة
وبتفويض منه
المدير العام للوظيفة العمومية
بلقاسم بوشمال

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-453 المؤرخ في 17 شوال عام 1423 الموافق 21 ديسمبر سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات وزير التجارة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-190 المؤرخ في 26 صفر عام 1424 الموافق 28 أبريل سنة 2003 الذي يحدد صلاحيات المدير العام للوظيفة العمومية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-09 المؤرخ في 15 صفر عام 1432 الموافق 20 يناير سنة 2011 والمتضمن تنظيم المصالح الخارجية في وزارة التجارة وصلاحياتها وعملها،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 7 ربيع الثاني عام 1423 الموافق 18 يونيو سنة 2002 والمتضمن تعيين الأمين العام للحكومة،

يقررون ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 14 من المرسوم التنفيذي رقم 11-09 المؤرخ في 15 صفر عام 1432 الموافق 20 يناير سنة 2011 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تنظيم المديرية الولائية للتجارة والمديرية الجهوية للتجارة في مكاتب.

المادة 2 : تنظم المديرية الولائية للتجارة على النحو الآتي :

1 - مصلحة ملاحظة السوق والإعلام الاقتصادي، وتضم :

- مكتب ملاحظة السوق والإحصائيات،
- مكتب تنظيم السوق والمهن المقتنة،
- مكتب ترقية التجارة الخارجية وأسواق المنفعة العمومية.

2 - مصلحة مراقبة الممارسات التجارية والمضادة للمنافسة، وتضم :

- مكتب مراقبة الممارسات التجارية،
- مكتب مراقبة الممارسات المضادة للمنافسة،
- مكتب التحقيقات المتخصصة.

3 - مصلحة حماية المستهلك وجمع الغش، وتضم :

- مكتب مراقبة المنتوجات الصناعية والخدمات،
- مكتب مراقبة المنتوجات الغذائية،

يقررون ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقاً لأحكام المادة 6 من المرسوم التنفيذي رقم 09-11 المؤرخ في 15 صفر عام 1432 الموافق 20 يناير سنة 2011 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء مفتشيات لمراقبة الجودة وقمع الغش على مستوى الحدود البرية والبحرية والجوية والمخازن تحت الجمركة.

المادة 2 : تنشأ خمسون (50) مفتشية لمراقبة الجودة وقمع الغش على مستوى الحدود البرية والبحرية والجوية والمخازن تحت الجمركة.

المادة 3 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 17 ذي الحجة عام 1432 الموافق 13 نوفمبر سنة 2011.

وزير التجارة
مصطفى بن بادة

وزير المالية
كريم جودي

عن الأمين العام للحكومة
وبتفويض منه
المدير العام للتوظيف العمومية
بلقاسم بوشمال

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 17 ذي الحجة عام 1432 الموافق 13 نوفمبر سنة 2011 ، يتضمن إنشاء مفتشيات لمراقبة الجودة وقمع الغش على مستوى الحدود البرية والبحرية والجوية والمخازن تحت الجمركة.

إن الأمين العام للحكومة،

ووزير المالية،

ووزير التجارة،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1431 الموافق 28 مايو سنة 2010 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-453 المؤرخ في 17 شوال عام 1423 الموافق 21 ديسمبر سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات وزير التجارة،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-09 المؤرخ في 15 صفر عام 1432 الموافق 20 يناير سنة 2011 والمتضمن تنظيم المصالح الخارجية في وزارة التجارة وصلاحياتها وعملها، لا سيما المادة 6 منه،

– وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 7 ربيع الثاني عام 1423 الموافق 18 يونيو سنة 2002 والمتضمن تعيين الأمين العام للحكومة،